

١٨٤/٣٨ - تخفيض الميزانيات العسكرية

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء التصاعد المستمر في سباق التسلح وتزايد النفقات العسكرية مما يشكل عبئاً ثقیلاً على اقتصادات جميع الدول ويترك آثاراً بالغة الضرر على السلم والأمن العالمين ،

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد أحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، التي تنص على أن التخفيض التدريجي للميزانيات العسكرية بالاتفاق المتبادل من حيث الأرقام المطلقة أو بنسب مئوية معينة مثلاً ، خاصة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الأخرى الهامة من الناحية العسكرية ، سيسهم في كبح سباق التسلح وسيزيد إمكانات إعادة تخصيص الموارد المستخدمة حالياً في الأغراض العسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما لفائدة البلدان النامية^(٩٨) ،

وإذ تشير إلى أن جميع الدول الأعضاء أكدت من جديد بالإجماع وبشكل قاطع ، في دورتها الاستثنائية الثانية عشرة ، وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، صحة الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، فضلاً عن التزامها رسمياً بهذه الوثيقة^(٩٩) ،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان اعتبار الثمانينات عقد الأمم المتحدة الثاني لنزع السلاح^(١٠٠) ، المنصوص فيه على أنه ينبغي في خلال هذه الفترة بذل جهود جديدة للتوصل إلى اتفاق بشأن تخفيض النفقات العسكرية وإعادة تخصيص المواد ، الموفرة على هذا النحو ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لا سيما لفائدة البلدان النامية ،

وإذ تشير كذلك إلى أحكام قرارها ٨٣/٣٤ واو المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ التي أعيد تأكيدها في قراراتها ١٤٢/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٢/٣٦ ألف المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،

(٩٨) القرار د - ٢/١٠ ، الفقرة ٨٩ .

(٩٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الثانية عشرة ، المرفقات ، بنود جدول الأعمال ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ ، الوثيقة A/S-12/32 ، الفقرة ٦٢ .

(١٠٠) القرار ٤٦/٣٥ ، المرفق .

و ٩٥/٣٧ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، التي رأت فيها أنه ينبغي إعطاء زخم جديد للمحاولات الرامية إلى التوصل إلى اتفاقات لتجميد النفقات العسكرية أو تخفيضها أو الحد منها بأية صورة أخرى ، على نحو متوازن ، بما في ذلك اتخاذ تدابير ملائمة للتحقق تكون مرضية لجميع الأطراف المعنية ،

وإذ تعلم بشتى المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء وبالأشطة التي تم الاضطلاع بها حتى الآن داخل إطار الأمم المتحدة في ميدان تخفيض الميزانيات العسكرية ،

واقتراناً منها بأن تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغي أن تنظم الإجراءات الأخرى للدول من حيث تجميد الميزانيات العسكرية وتخفيضها يمكن أن يسهما في التوفيق بين آراء الدول وبوجداء الثقة فيما بينها مما يفرض على التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية ،

وإذ تترى أن تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغي أن تنظم الإجراءات الأخرى للدول من حيث تجميد الميزانيات العسكرية وتخفيضها ، وكذلك الأشطة الأخرى الجارية داخل إطار الأمم المتحدة والمتصلة بمسألة تخفيض الميزانيات العسكرية ، ينبغي اعتبار أن الهدف الأساسي لها هو التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ،

وإذ تحيط علماً بتقرير هيئة نزع السلاح عن الأعمال المنجزة في دورتها لعام ١٩٨٣ بشأن مسألة تخفيض الميزانيات العسكرية^(١٠١) ،

١ - تعلن مرة أخرى اقتناعها بإمكانية التوصل إلى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية دون مساس بحق جميع الدول في الأمن غير المنقوص ، وفي الدفاع عن النفس وفي السيادة ؛

٢ - تؤكد من جديد إمكانية إعادة تخصيص الموارد البشرية والمادية ، الموفرة عن طريق تخفيض النفقات العسكرية ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لا سيما لفائدة البلدان النامية ؛

٣ - تطالب إلى جميع الدول الأعضاء ، وعلى الأخص أكثرها تسليحاً ، أن تعزز استعدادها للتعاون على نحو بناء بغية التوصل إلى اتفاقات لتجميد النفقات العسكرية أو تخفيضها أو الحد منها بأية صورة أخرى ؛

٤ - تناشد جميع الدول ، وعلى الأخص أكثرها تسليحاً ، ريثما يتم عقد اتفاقات بشأن تخفيض النفقات العسكرية ، أن تمارس ضبط النفس في نفقاتها العسكرية بغية

(١٠١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٢ (A/38/42) ، الفقرة ٢٣ .

المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وإلى أنه ترد الآن تقارير سنوية عن النفقات العسكرية من عدد من الدول الأعضاء .

وإذ ترى أن توسيع نطاق المشاركة في نظام الإبلاغ من جانب دول من مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة متباينة من شأنه أن يشجع على زيادة تحسينه ويزيد الثقة بين الدول ، وذلك بإسهامه في توفير قسط أكبر من الصراحة في المسائل العسكرية ، وإذ تلاحظ ، في هذا الصدد ، اقتراح عقد مؤتمر دولي بشأن النفقات العسكرية ،

وإذ تشير إلى قرارها ٩٥/٣٧ بآء المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي رجت فيه الجمعية العامة من الأمين العام أن يقوم ، بمساعدة فريق من الخبراء المؤهلين وبالتعاون الطوعي للدول ، بالاضطلاع بمهمة وضع أرقام قياسية للأسعار والتعادل في القوة الشرائية للنفقات العسكرية للدول المشتركة ،

وإذ ترى أن المشاركة الواسعة النطاق في هذه الممارسة أساسية لتحقيق أقصى ما يمكن من النتائج المفيدة ،

وإذ تلاحظ أنه في التقرير المرحلي للأمين العام^(١٠٣) أثبت فريق الخبراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية أن الاتصال المباشر بين أعضائه والدول الأعضاء المشاركة طوعياً أمر حيوي لعمل الفريق ،

وإذ تؤكد أن جميع الأنشطة والمبادرات المذكورة أعلاه ، فضلاً عن الأنشطة الأخرى الجارية داخل الأمم المتحدة والمتصلة بتخفيض النفقات العسكرية ، ينبغي أن يكون هدفها الأساسي تيسير المفاوضات المقبلة التي تستهدف إبرام اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام^(١٠٤) الذي يتضمن الردود الواردة من الدول الأعضاء في عام ١٩٨٣ في إطار نظام الإبلاغ المذكور أعلاه مع ترتيب الأمانة العامة للبيانات الواردة حسب الممارسة الإحصائية ، وبتقرير الأمين العام^(١٠٥) الذي يتضمن آراء واقتراحات الدول بشأن الوسائل العملية لتشجيع توسيع نطاق مشاركة الدول في النظام الدولي للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية ؛

٢ - تؤكد الحاجة إلى زيادة عدد الدول المبلغة بهدف تحقيق أكبر قدر ممكن من مشاركة دول من مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة متباينة ؛

إعادة تخصيص الأموال الموفرة على هذا النحو للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ؛

٥ - ترجو من هيئة نزع السلاح أن تواصل ، في دورتها الموضوعية في عام ١٩٨٤ ، النظر في البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » ، بما في ذلك النظر في مقترحات رئيس الفريق العامل^(١٠٦) ، فضلاً عن الاقتراحات والأفكار الأخرى بشأن الموضوع ، بقصد زيادة تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغي أن تنظم الإجراءات الأخرى للدول في ميدان تجميد وتخفيض الميزانيات العسكرية ، وازعة في اعتبارها إمكانية إيراد هذه المبادئ في وثيقة ملاتمة في مرحلة مناسبة ؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

باء

إن الجمعية العامة .

إذ يساورها بالغ القلق إزاء سباق التسلح والاتجاهات الحالية نحو زيادة معدل نمو النفقات العسكرية إلى حد أبعد ، وتبديد الموارد البشرية والاقتصادية الذي يدعو إلى الاستياء ، وما يمكن أن يكون له من آثار ضارة بسلم العالم وأمنه ،

وإذ ترى أن التخفيض التدريجي للنفقات العسكرية على أساس متبادل متفق عليه سيكون تدبيراً يساهم في الحد من سباق التسلح ويزيد من فرص إعادة تخصيص الموارد التي تستخدم الآن في الأغراض العسكرية لاستخدامها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وبصفة خاصة لصالح البلدان النامية ،

واقترعاً منها بأن هذا التخفيض يمكن بل ينبغي الاضطلاع به على أساس متبادل متفق عليه دون إلحاق ضرر بالأمن الوطني لأي بلد ،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن أحكام تحديد النفقات العسكرية والإبلاغ عنها ومقارنتها والتحقق منها يتعين أن تكون عناصر أساسية في أي اتفاق دولي يتعلق بتخفيض هذه النفقات ،

وإذ تشير إلى أنه تم وضع نظام دولي للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ بآء

(١٠٣) Corr. 1 و A/38/345 .

(١٠٤) A/38/434 .

(١٠٥) Add. 1 و Corr. 1 و A/38/353 .

(١٠٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٢ (A/38/42) ، المرفق الثالث عشر .

وإذ تشير كذلك إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية^(١٠٦) .

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن اتخاذ تدابير ملموسة لتحقيق أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم سيسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى ما قرره في دورتها الرابعة والثلاثين ، في القرار ٨٠/٣٤ ، من الدعوة إلى عقد مؤتمر المحيط الهندي في كولومبو خلال عام ١٩٨١ ،

وإذ تشير أيضاً إلى ما قرره من بذل كل جهد ممكن ، بالنظر إلى المناخ السياسي والأمني في منطقة المحيط الهندي ، وإلى التقدم المحرز في تحقيق الانسجام بين الآراء لكي تنجز ، وفقاً لأساليب عملها العادية ، جميع الأعمال التحضيرية للمؤتمر بما في ذلك مواعيد انعقاده ،

وإذ تشير كذلك إلى ما قرره في دورتها السابعة والثلاثين في القرار ٩٦/٣٧ فيما يتعلق بالنظر في عقد المؤتمر في موعد لا يتجاوز النصف الأول من عام ١٩٨٤ ،

وإذ تشير إلى تبادل الآراء الذي جرى في اللجنة المختصة للمحيط الهندي في عام ١٩٨٣ ،

وإذ تلاحظ تبادل الآراء حول المناخ السياسي والأمني غير الملثم في المنطقة ،

وإذ تحيط علماً كذلك بالوثائق المختلفة المعروضة على اللجنة المختصة ،

واقتراناً منها بأن استمرار الوجود العسكري للدول الكبرى في منطقة المحيط الهندي ، إذا نظر إليه في إطار المجابهة بين هذه الدول ، يضيف صفة الإلحاح على الحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية من أجل التحقيق المبكر لأهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإذ تضع في اعتبارها أن كل وجود عسكري أجنبي آخر في المنطقة حيثما كان متعارضاً مع أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، ومع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ، إنما يضيف المزيد من صفة الإلحاح على الحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية من أجل التحقيق المبكر لأهداف الإعلان ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أن إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي يتطلب المشاركة النشطة للدول الساحلية والخلفية ، والأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستخدمين البحريين

٣ - تكرر توصيتها بأن تقدم جميع الدول الأعضاء ، باستخدام وسيلة الإبلاغ ، تقريراً سنوياً إلى الأمين العام في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل عن نفقاتها العسكرية في آخر سنة مالية تتوفر عنها بيانات ؛

٤ - تحيط علماً أيضاً مع التقدير بالتقرير المرحلي للأمين العام^(١٠٣) ، عن الممارسة الجارية المضطلع بها عملاً بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٩٥/٣٧ بآء ؛

٥ - تكرر دعوتها لجميع الدول الأعضاء إلى المشاركة في الممارسة المذكورة أعلاه ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يزود فريق الخبراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية بما يكفي من الموارد المالية وغيرها من الموارد لكي يضطلع بمهامه المعقدة كما هي مبينة في التقرير المرحلي للأمين العام ؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « تخفيض الميزانيات العسكرية » .

الجلسة العامة ١٠٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨٥/٣٨ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٩٩٢ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٩ ألف (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٨٨/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٦/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و د - ٢/١٠ المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨ ، و ٦٨/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٨٠/٣٤ ألف وباء المؤرخين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٥٠/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٩٠/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٦/٣٧ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، والقرارات الأخرى ذات الصلة ،

(١٠٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ،

الملحق رقم ٤٥ (A/34/45 و Corr. 1) .